

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 245 @ والتصريح بالوجوب في غير الوضوء والعصب من زيادتي ويجب طهر من غسل فرج ووضوء أو تيمم إن انقطع دمها بعده أي بعد الطهر أو فيه لاحتمال الشفاء والأصل عدم عود الدم ويجب أيضا إعادة ما صلته بالطهر الأول لتبين بطلانه لا إن عاد قريبا بأن عاد قبل إمكان فعل الطهر والصلاة التي تنطهر لها سواء اعتادت انقطاعه زمنا يسع ذلك أم لم يسعه أم لم تعتد انقطاعه أصلا وفي تعبيري بما ذكر سلامة مما أورد على كلامه كما لا يخفى على المتأمل